

فعلت ذلك حتى يكرهها من وجهها وقفا وفي رواية اني لا يعض المرأة المسلمة والها  
فانها لها الزوج ذكرها لزوجها استعلاءه وغير لزوجه بركها لها استعلاء الخ  
في غير الاحرام الخاجه والفسق والنسب وحضبة اطراف الاصابه  
للراة ان كان لها حليل وان كان خليه او باذن لها حليلها وان  
ظنت رضاه فانه حريم وعلم ان خضاب الخ للرجال من غير حاجة الا خضاب  
الوجه والفتي جمع يبيون بانها حرمه **الرجل** وصاحب الميانه واليه  
وانا هي كره والحضري والتماري وان مطروا خنا من صاحب العباد والوحي  
وحمل التمزيق التحريم على انه اذا فعل على هيئة فعل النساء من القس ونحو  
قال ابن زياد وحرمه هو صغيره **وجرد الرجل** اي لا يحرم من الخيط بل يحرم  
الراة والخشي اذا لا يزاع عليها في غير لوجه له اي لا يحرم **عن الخيط** بل يحرم  
وجاء مهلة بالبدن او بوضونه مما يحرم على الحريم كمن يفتني عنه لسبب الحريم  
الذي هو محرم عليه فيه **ان الرجل** اي العتد **وجوبه** اي الخيط للاحرام وهو صرح  
شيخ الاسلام في شرح المنهاج للرافعي والنووي في حريمه ان الخيط  
الاحرام واجب ولا يتم الا به الخيط خله فوجب كالمسح الى الخيط قبل وقوعه على العتد  
الراة وقال ابن حجر في التتمه ما حاصلا العتد من حيث الفتوى الوجوه ومن  
حيث لم يركه الله قلت وجاهه الفتوى هو مرجح المذهب فليكن هو الراجح  
كما قال المولى **اي الحريم** **انزل** اي الخيط **ذکر** عنه صلى الله عليه وسلم  
وايضا **ويستحب** كونها **ابيضين** لما روي عن النبي **او مغسولين** لان الخيط  
الظاهري هو ثم ثمة كمن التمس الخيط ولو جديلا والمصوح كله وبعضه ولو في  
المنع على الوجه **في بطن** ماله يحرم ولا حرام كالمسح بالعود اليوم  
وانما هو مودع والى كونها جديدين **وملاة** **ركعتين** للرجل وعنه للاحرام  
اي قبل الايمان به بحيث لا يطول الفصل بينهما عرفا للاسراع ويندب الراجح  
بالفراة فيها ليلا ونهارا وان يقرأ في الاولى بعد الفاتحة الكافرون وفي الثانية الاحلام  
وبغني غيرها غيرها كسنة النبي ويحرم وقت الفراة في غير الحرم **واللباس**  
اي الاحرام **ادوية** اي اراد التوجه **بطريقة** كرا كما كان وما شال للاباء في  
الاول والخبر مسلم في الثاني والاضل في حق النبي ان يظلم كمن الاحرام ثم حرم  
منه ان يركب له مسخن وان ياتي بعد الصلاة الى باب مسكنه وحرم منه  
عند التمدد غير بان المسجد لطراف الوداع المسنون **واكتفاء** **اللباس**  
للابتداء لاسما عنه تعاليد الاحوال كصعق وهو مطور وكسوت ونزول  
واجتماع واقتناء وفرد في صلاة **وتجمع الرجل** دون المرأة والخشي  
فانه يستل السماع الفسرها فقط ويحرم لها الزيادة على ذلك **صوت**  
بها اي التلبيه ولو في المسجد لا يحرم نفسه ولا يقطع صوته ويحرم رفع يديه

وتحريمها  
رجل من  
الا لاجل  
عنون باجابه

الفتي

وايضا  
لانه  
اليس  
فيها صوتا

قال

تأمر او مغل وذلك لعدم الصحاح اني جبريل فامرني ان امرها في ان يرفع الصلوات  
بالتلبيه فيسبح الخ الصوت بها في جميع الحالات **ان في التلبيه** **المعنى** **لا يحرم**  
فيمن انزل بها لانه ينسب فيها ذكر ما احرمه فطلعت الاصل **الرجل** لا يوقف  
بالاحلام **ولا اقتصار على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم** التي يروى  
عنه بانها تيد صحة **وهي تلبية** مصدر من قصد به التلبية من لسانه او اجاب  
اي ان يقوم على طاعة الله اقامة بعد اقامه او ان يجيب لمرادنا بان على اسنخلك  
اي يهيم وحبيبه محمد صلى الله عليه وسلم اجابة بعد اجابته فلا خفاصا مع بمناذاة  
اي ايهم الا سنة طوبى لمن تلبس به باطها اجابة ذكر **الرجل** **تلبية** **الرجل**  
**تلبية** **ان** كسرة الخزة على الاستسقاء ويحرم تقبها على الراهة التعليل **الرجل**  
**والخيط** وبين الوقت هنا لئلا يقترب بالفتي ليعده فوج **لا شريك** **ويستحب**  
ان لا يزيد على هذه الكلمات وان يكرها لئلا تنقضها ويحرم قطعها ان  
يراد السلام فبندد والفتنة محدثه واذا راها شاة بعده ويحرم فاك  
تلبية **ان العين** واليهي الذي لا يعقبه كد عينه الا خزة ومن لا يحسن  
العينه يلبس لسانه فان ترجم مع القربح جاز **ويجوزها** اي التلبية **بسط** **ويستحب**  
**على النبي صلى الله عليه وسلم** **ويحرم** **تلبس** **بها** **اي** التلبية **بسط** **ويستحب**  
بلان المشهود الكامله **ويستحب** ان يكون صوتها وما بعد ما حقيق في  
صوت التلبيه **ويقال الله تعال** **لحنته** **ويرتوت** **وما احب** **ويستحب**  
**من الماء** **للانواع** بسند ضعيف ولو اراد التلبيه مرات في الصلاة  
وما يورها بعد فراغ الكلا ولا يحل ان ياتي به بعد كل ثلاث مرات **والغسل**  
**لحلت ملة** وان كان الا خلية لا واستسقاء ما روي عن جنة  
فاحرم يعرض في مكان قريب كالسعي والغسل الاحرام ولا بين الطاغسل  
لغيره معده به وكفاة بالمع اسم للبلد الحرام سميت بذلك لقله ما بها من اشياء  
التي حرمت اعضاها **صلى الله عليه وسلم** **في** **الغسل** **احرام** **في** **العرش** **وفعل**  
موضح منها بعد المسجد **بنت** **تجدد** **المشهد** **الآن** **بدر** **فان** **الحرم** **السكني**  
فيها فرق من نفسه بالقيام بتعظيمها وحرمتها واجساها ما ينسب اجنابا  
الغسل من سكني المدينة ومن قال ان التلبية تصاعف فيها كما تصاعف  
الغسل من حرامه اشياء يعظم فيها كمن يخط في غيرها لا انها تتعدد مثالا  
بما في الابه والحاديث المبرج **بصم** **التصديق** **وكذا** **صوت** **حريم** **احسنه**  
الحرم **بغزاة** **القحسنة** **وكون** **الغسل** **لا** **خولها** **بذئ** **طوبى** **بفتي**  
الطافص من صفها وكسها اي باء البير التي هي **لار** **بها** **وهو** **الحرام** **من** **طريق**

والفتي